



رئاسة الجمهورية اللبنانية
المديرية العامة

تعيم رقم ٥٥

بشأن التقيد بالمهل عند رفع أي من الطلبات

استناداً إلى المذكرات الإدارية والتعاميم المتعلقة بضرورة الالتزام بالمهلة المحددة لتقديم الطلبات، ولا سيما تلك الخاصة بالإجازات الإدارية والإفادات، والتي تبلغ ٥ أيام، لوحظ مؤخراً، أن بعض الموظفين والتعاقدين يقدمون طلبات الإجازة أو الإفادة قبل يوم واحد فقط من تاريخ الاستفادة منها، مما يؤدي إلى إرباك وضغط على الموظفين ينعكس تأثيراً سلبياً على حسن سير العمل.

لذا، يُذكّر المدير العام لرئاسة الجمهورية بضرورة الالتزام بالمهلة المحددة لتقديم الطلبات، مع التأكيد على أن أي طلب يتم تقديمه خارج هذه المهلة لن يقبل إلا في حالات استثنائية مبررة بشكل دقيق من الرئيس المباشر، مع توضيح أسباب التأخير.

بعداً في ٢٤/١١/٢٠٢٣

مدير عام رئاسة الجمهورية

أنطوان شقير



تبلغ إلى:
- فروع ودوائر المديرية العامة لرئاسة الجمهورية